المعتزلة من اوجب الكبيرة ليس بكافر ولا مومن بل هو فاسق ولو مات من
غير توبة يخلد في النار لنا ان اسم سمي مرتكب الكبيرة مومنا حيث قال
ياايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى والقتل الذي يوجب القصاص
من الكبائر فيثبت انه مومن قال

ومن يتوارتداد ابو دد بريصير عن دين حق وذا انشلال

المراد من الارتداد ههنا المدة والانشلال الخروج من شيء يعني ومن يتو
ان يرتد بعد مدة يخرج من الاسلام في حال النية لان القصد الى الكفر
يزيل التصديق فيصير كافرا اي قال

ولفظ الكفر من غير اعتقاد بطوع ردد دين باغتمال

لفظ الكفر اي تلفظ كلمة الكفر من غير اعتقاد اي من غير ان يعتقد بها كلمة
الكفر بطوع اي تلفظ مع اختيار قوله ردد دين خبر لقوله ولفظ الكفر من
اجري على لسانه كلمة الكفر ولم يدر انها كلمة الكفر يكفر وفي فتاوى المسمى
بقاضي خان للجاهل اذا تكلم بكفر ولم يدر انه كفر اختلفوا فيه قال بعضهم
لم يكن كفرا وتعذر بالجهل وقال بعضهم يصير كافرا وهو لا يعذر بالجهل
وقوله من غير اعتقاد احتراز اعن ان يعتقد بانه كفر بالاتفاق اولم يعتقد
بل جرى على لسانه كلمة الكفر خطأ لم يصر كافرا بالاتفاق قوله بطوع احترازا
عن ان يكون مكرها فان فيه تفصيلا قال في قاضي خان المكره ان اكره بقيد
يوجب

او حبس دكر يكون كافرا وان اكره بالقتل او بالتلف عضو او بضرب مولم وقلبه مطمئن
بالايمان لا يكون كافرا استحسانا قال

ولا يحكم بكفر حال سكر بما يهذي ويلغو بارتجال

لا يحكم اي غيبه او خطاب ما في يهذي مصدر ته اللغو من القول ما لا عبرة
له والارتجال هو القول من غير روية وفكر والجار والمجرور اعني قوله بارتجال
متعلق بقوله لا يحكم ويجوز ان يتعلق بقوله يهذي او بقوله يلغو او هو طاهر
لا ستر عليه اي لا يحكم بكفر احد حال كونه سكران لسبب اجراء كلمة الكفر
على لسانه بغير فكر وتامل فان فيه تفصيلا قال في قاضي خان واما كفر
السكران اذا كان يعرف الخير من الشر والارض من السماء لكنه يكون كافرا في الاحكام
وان كان لا يعرف الارض من السماء والخير من الشر لا يكون كافرا في الاحكام عندنا
قال

وما المعدوم مرئيا وشيئا لينفيه لاح في ميزان الهلال

المعدوم على ضربين ممتنع وممكن والممتنع هو ما يكون عدمه واجبا كشريك
الباري واجتماع النقيضين والممكن هو ما يكون نسبة الوجود والعدم اليه
سواء الرؤية محورة تتعلق بالقسم الاول بالاتفاق ولا يطلق عليه شيء ايضا
بالاتفاق واختلفوا في القسم الثاني ذهب المعتزلة الى جواز تعلقها به
قبل وجوده وقال اهل السنة واجماعهم لا يتعلق الرؤية به قبل وجوده
لان علة الرؤية الوجود وهو منتف فلا يكون مرئيا وكذا لا يطلق الشيء عليه

Copyright © King Saud University